

الدرس 551 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى له فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الحمد لله رب الصلاة والسلام على - [00:00:00](#)

يا ايها المرسلين وعلى اله بسم الله الرحمن الرحيم قال الإمام مالك رحمه الله تعالى باب وضع اليدين احداهما على الأخرى في الصلاة قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك - [00:00:43](#)

عن عبد الكريم ابن ابي البخاري البصري انه قال من كلام النبوة اذا لم تستحي فافعل ما شئت ووضع اليدين احداهما على الأخرى في الصلاة يضع اليمنى على اليسرى وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور - [00:01:00](#)

هذا الحديث تحدثنا انه في مجلسين تقدما عن جملتيه الي وبقيت لنا جملته الاخيرة وهي ما ذكره عبدالكريم ابن خالق هنا غير مرفوع ولكنه صح مرفوعا اه تعجيل الفطر والاستيناء بالسحور - [00:01:16](#)

الاستيناء التآني والتأخير والابطاء يعني تأخير السحور وتأجيل الفطور وهذا المعنى ورد فيه احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ما رواه الشيخان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:44](#)

لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ومنها ما رواه الطبراني في الكبير عن ام حكيم بنت وداع رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلوا الفطر واخروا السحور - [00:02:06](#)

ومنها ما رواه البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرنا انا معاشر الانبياء امرنا ان نعجل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع ايماننا على شمانلنا في الصلاة - [00:02:24](#)

وهذا المعنى تتكلم عنه ان شاء الله في موضعه قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال - [00:02:46](#)

كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمي ذلك قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك - [00:03:01](#)

عن ابي حازم ابن دينار ابو حازم سلمة ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج التمار التابعي الثقة الواعظ القاص الامام الحافظ المدينة في وقته وقاضيه وعالمها وزاهدها وعابدها رحمه الله ورضي عنه - [00:03:14](#)

كان اصله من فارس ضرب المثل بزهده وعبادته بعث اليه الخليفة سليمان بن عبدالمك فلما وصله الرسول قال ان كان له حاجة فليأتني هو اما انا فلا حاجة لي اليه حتى اذهب اليه - [00:03:43](#)

وقدم سليمان المدينة بقدمة من قدماته فاتاه الناس فسأل عن ابي حازم ولم يكن في منجى فارسل اليه فجاء فقال له سأله عن حاله ثم قال له يا ابا حازم الك مال - [00:04:08](#)

فقال لي مولان قال ما هما؟ بارك الله لك قال الرضا بما قسم الله لي هذا مال واليأس عما في ايدي الناس لا تتطلع عينه الى ما في ايدي الناس - [00:04:30](#)

وهذا مال ثاني فقال له آآ سليمان ارفع الي حاجتك فقال له ابو حازم هيهات رفعتها الى من لا تختزل الحوائج دونه فما اعطاني منها

شكرت وما منعتني منها صبرت - 00:04:48

على اني رأيت الاشياء شيئا هو لي وشيئا هو لغيري فاما ما كان لي فلو جاهد الخلق كلهم ان يدفعوه عني ما قدروا واما ما كان لغيري فما نافست فيه اهله فيما مضى - 00:05:10

فكيف فيما بقي فما منعت كما منع غيري من رزقي منعت رزق غيري فقال له سليمان يا ابا حازم ادعوا الله لي فقال له ابو حازم ما ينفعلك ان ادعو الله لك في وجهك - 00:05:32

ويدعو والمظلوم عليك من وراء الباب اي الدعاء احق ان يجاب فبكى سليمان ومضى ابو حازم الى سبيله وقال عبدالرحمن بن زيد بن اسلم ما رأيت احدا الحكمة اقرب الى فيه - 00:05:55

من ابي حازم هذا بني دينار وصدق رحمه الله كلامه الذي سارا مصر الامثال كثير من ذلك كان يقول اشتدت مؤونة الدنيا والدين قيل له كيف ذلك يا ابا حزم - 00:06:15

قال اما الدين فلا تجد عليه اعوانا واما الدنيا الا تريد ان تمد يدك الى شيء منها الا وجدت فاجرا سبقك اليه وكان يقول شيئا اذا عملت بهما اصبت خير الدنيا وخير الآخرة - 00:06:34

ف قيل له ما هما هما يا ابا حزم قال تتحمل ما تكره اذا كان يحبه الله وتمتنع عما تحب اذا كان يكرهه الله وكان يقول ليس للملول صديق ولا للحسود راحة - 00:07:01

والنظر في العواقب تلقيح للعقول وجاءه مرة انسان فقال له يا ابا حازم اني اجد شيئا في نفسي يحزنني قال ما ذاك يا ابن اخي قال اجدني احب الدنيا فقال له يا ابن اخي ان ذاك شيء - 00:07:28

لا اعاتب نفسي عليه ان الله حبيبها الينا ولكن لتكن معاتبتنا انفسنا على غير هذا الا يدعونا حبها ان نأخذ منها ما حرم الله او نمنع منها ما يحبه الله - 00:07:51

فان فعلنا ذلك لم يضرنا حبنا اياها وكان مرة مع بعض جلسائه فمرت جارية يذهب بها الى السوق للبيع وكانت جميلة حسناء وقد زينت وهيأت لبشام بها اغلى الاسعار فقال لاحد جلسائه - 00:08:10

يعني كم تبذل لهذه فقال وددت انها لي وانني اعطي فيها كذا وكذا ذكر مالا كثيرا فقال له ابو حازم الا ادلكم على خير من هذه بثمان ارخص مزيانة هادي ياك - 00:08:33

فهداك الوقت دابا الا ادلكم على خير من هذه بثمان ارخص امرأة من الحور العين تذاقها كسرة خبز تطعمونها مسكينا او ركعتان تركعونهما من جوف الليل. فهذا والله ايسر لكم من - 00:08:54

هذا الذي تبذلونه في هذه كلامه رحمه الله كثير كثير مرة قال يعاتب نفسه ويحك يا اعرج ينادى يوم ينادى يوم القيامة على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ثم ينادى - 00:09:15

على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ثم ينادى على اهل خطيئة كذا فتقوم معهم ويحاك يا اعرج اراك تقوم مع اهل كل خطيئة لا اله الا الله مات رحمه الله - 00:09:45

ثلاثين ومئة وقيل سنة اربع وثلاثين وقيل سنة اربعين ومئة عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد رضي الله عنه سهل بن سعد بني مالك بن خالد بالنساء على بات بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة - 00:10:08

الصحابي الخزرجي الساعدي ابو سهل مشهور من الصحابة آ مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمسة عشرة سنة وعمر حتى قيل انه اخر من مات بالمدينة من الصحابة. يقال انه كان يقول - 00:10:29

اذا مت لم يبق بالمدينة احد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال ما لذت سنة احدى وتسعين وقد من يفعل مئة مم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - 00:10:51

سعد بن سهل بن سعد قبل يقول كان الناس يؤمرون من الناس اذا اذا الصحابي يحدث ويقول كان الناس هنا وان كان هذا لفظا يعم الصحابة وغيرهم لكن المعهود عند ما يقوله الصحابي فانما المقصود بها الصحابة. فاذا كان المقصود بها الصحابة فمن يأمرهم -

كان الناس يؤمرون الناس هم الصحابة فمن يأمر الصحابة هذا هو الامير رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذلك هل كان الناس يؤمرون؟ هذا لفظه لفظ موقوف ولكن حكمه - 00:11:40

الرفع لماذا لهذا الذي قلنا كان الناس يؤمرون الامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا ذكر ابن ابن عبد البر الاجماع عليه ان قول الصحابي كان الناس يؤمرون بكذا انعقد الاجماع على انه مرفوع حكما - 00:11:57
وممن ذكر الاجماع على هذا النقل الاجماع على هذا ايضا الحاكم صاحب المستدراك قال هو مرفوع حكما اجماعا والحق انه لا اجماع وانما الخلاف فيه قائم ولكنه قول الجماهير قول اكثرين - 00:12:16

ولذلك قال الحافظ العراقي رحمه الله قول الصحابي من السنة او نحو امرنا حكمه الرفع ولو بعد النبي قاله بأعصر على الصحيح على الصحيح لبيبين ان ان هناك خلافات وهو قول اكثر. نعم - 00:12:36

عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة وهذا مذهب مالك في الموطأ كما ذكرنا في المجلس الماضي - 00:12:55

آآ ان من صفة المصلي ان يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة. هم قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمي ذلك قال ابو حازم لا اعلمه لا اعلم الا انه ينمي ذلك. ينمي - 00:13:08

يرفع نماء رفعه ينمى فمن الفاعل هم ينمي فعند ضمير مستتر جوازا تقديره هو هو من انتهى المساعدة ابو حازم يقول لا اعلم الا انه ينمي ذلك الا ان سهل بن سعد ينوي ذلك. سهل بن سعد صحابي - 00:13:26

فلا يرميه الا الى هذا هو الطبقة التي هي فوق طبقة الصحابة هي طبقة النبوة هي طبقة رسول الله صلى الله عليه وسلم مفهوم طيب وان لم يصرح بالمرفوع اليه - 00:13:49

لكن هذا ظاهر لان الرفع الصحابي فلا يكون مرفوع اليه الا النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد هذا صريحا في رواية غير رواية يحيى. رواية يحيى جاء فيها ابهام المرفوع اليه. لا اعلمه الا ينمي ذلك - 00:14:02

هذا الحديث رواه البخاري عن عبدالله بن مسلمة القعدي عن ما لك عن ابي حازم عن سهل بن سعد انه قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة - 00:14:23

قال لا اعلمه الا ينمي ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فما ابهم هنا في رواية يحيى وادركناه بالنظر سرح به هناك وما احتيج فيه الى نظر او قالوا ابو حزم ما اعلمه الا يلبي ذلك ما اعلمه الا - 00:14:40

ما هذا ما اعلمه ظن هذا ما اظنه الا ينمي ذلك الحافظ ابوعمري الداني مشهور عندكم شيخ القراءة في الغرب الاسلامي لا يعرف طريقه من طرق القراءات الا ويمر بالدليل الاندلسي - 00:15:02

هذا الرجل طبعا هم شهور القراءة ولكنه فحل في غير ذلك من العلوم. قال وهو رجل مالكي يبين ان الاستدلال بهذا الحديث على وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة لا ينهض - 00:15:22

كيف قال هذا قوله لا اعلمه الا ينمي ذلك هذا ظن من ابي حازم فكيف يثبت الحكم بالظن هم هو يقول هو اجزم بانه ينمي الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:44

قال لا اعلمه الا وهذه صيغة هذه آآ هذا تعبير عن ظني وليس تعبيراً عن جزم ويقين فكيف يثبت الحكم بالظن وهذا الذي قاله ابو عمرو رحمه الله فيه نظر - 00:16:02

لان هذا لا ليس ظنا مرجوحا او ظنا مستوي الطرفين وانما هو ظن الراجح الظن الراجح تثبت به الأحكام ثم على التسليم نسلم للحافظ رحمه الله ما قال يبقى قول سالم بن سعد كان الناس يؤمرون - 00:16:17

وان لم ينميه وان لم يرفعه لكن الامر هو النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح كما هو مذهب الجمهور ولو لم يكن في هذا الحديث اصلا حجة لبقيتي احاديث كثيرة اخرى - 00:16:40

وأفية بالمراد محصلة المقصود. نعم قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب القنوت في الصبح قال الامام مالك رحمه الله باب القنوت في الصبح المراد بالقنوت هنا دعاء المعروف عند المالكية - [00:16:56](#)

الركعة الثانية من الصبح قبل الركوع عندنا المالكية وبعد الركوع عند الشافعية كما سيأتي ذكره ان شاء الله والقنوط يطلق على معاني كثيرة في لسان العرب يطلق القنوت ويراد به القيام - [00:17:17](#)

كما في قول ربنا سبحانه امن هو قانت اثناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه. قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولي الالباب فمن هو قانت - [00:17:38](#)

من هو قانت ومن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن افضل الصلاة عن افضل الصلاة فقال طول القنوت اي - [00:17:55](#)

طريقة ويطلق القنوت ويراد به سكوت كما في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن زيد من ارقام رضي الله عنه قال ان كنا لتتكلم في الصلاة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:11](#)

يكلم الرجل يكلم احدا صاحبه في الصلاة حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكون قانتين اي ويطلق القنوت ويراد به الخضوع ومن ذلك قول ربنا - [00:18:34](#)

اه وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه بل لهما في السماوات والارض كل له قانتون اي خاضعون وقد فسر بعض اهل التفسير قال قانتون هنا مطيعون وهذا فيه نظر لان كثيرا مما في الارض - [00:19:00](#)

ليس بطائع لله تعالى ولكنهم جميعا خاضعون اذا قال لاحدهم مراد مريض واذا قال لاحدهم مت مات ويطلق القنوت على الطاعة كما في قول ربنا ان ابراهيم كان امة قانتا لله اي - [00:19:20](#)

اه يعني ويطلق القنوت ويراد به الصلاة كما في قول ربنا يا مريم قنوت لربك واسجدي واركعي مع الراكعين. اي صلي لربك ويطلق القنوت على غير هذا. قال الحافظ قاضي ابو بكر ابن العربي رحمه الله - [00:19:37](#)

تتبع موارد القنوت اوجدتها عشرا في لغة العرب وذكرها وزاد عليها ابن حافض العراقي معنا واحدا ونظمها فصارت احد عشر معنى ونظمها في ابيات هي قوله ولفظ القنوت اعدد معانيه تجد - [00:19:54](#)

مزيدا على عشرين مزيدا بواحد مزيدا على عشرين معاني مرضية دعاء خشوع والعبادة طاعة اقامتها اقراره بالعبودية صلاة سكوت والقيام وطوله كذاك دوام الطاعة الرابح القونية او النية روايتان وزاد على الحافظ العراقي - [00:20:18](#)

الامام الجهبي ذو الحافظ فخر المغرب وفخر هاد الشمال الافريقي كله محمد بن الطيب الشرقي الفاسي شيخ صاحب تاج العروس هذا شيخه الطيب الفاسي الشرقي زاد عليها ثلاث معان ونظمها في بيت - [00:20:50](#)

فقال دوام لحج طول غزو تواضع الى الله خذها ستة وثمانية ستة وثمانية كم اربعتناشر فكم زاد؟ على الاحدى عشر ثلاث معاني. نعم ولكن المراد هنا الدعاء في الموضع المخصوص في صلاة الصبح - [00:21:10](#)

وهذا الدعاء القنوت موضع اختلف فيه الفقهاء ذهب المالكية والشافعية الى مشروعيته واستحبابه في صلاة الصبح لكن تلفوا الشافعية يجعلون القنوت بعد الركوع ويرون من لم يقنت يترتب على تركه القنوت - [00:21:30](#)

وجود سهو يترتب على تركه سجود السهو والمالكية يرون القنوت قبل الركوع ومن لم يقنت لا يرتبون على فعله ذلك سجود سهو لكنهم جميعا متفقون على استحبابية ومشروعيتها والحنى الحنفية والحنابلة يرونه غير مشروع - [00:21:56](#)

في المالكية والشافعية يستدلون بما رواه الشيخان عن انس رضي الله عنه انه سئل عن القنوت قيل له اكنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فليل له - [00:22:20](#)

قبل الركوع فقال بعد الركوع يسيرا ما معنى هذا بعد الركوع يسيرا يعني قبل الركوع اذا قال لا لما سأل هل قبل الركوع؟ قال بعد الركوع يسيرا نحن نقول مفهومه - [00:22:41](#)

قبل الركوع كثيرا ما الدليل على اعتبار هذا المفهوم؟ الدليل عليه هو رواية حديث اخر لانس في البخاري ايضا عن عاصم الأحوال

قلت قبل الركوع او بعده قال قبل الركوع قلت ان فلانا اخبر عنك انك قلت بعد الركوع قال انس كذب فلان انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا - [00:23:22](#)

كان بعث قوما من المسلمين يقال لهم القراء وهم سبعون رجلا الى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنقض اولئك عهدهم وقتلوا القراء فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على تلك الأحياء - [00:23:43](#)

هادوك الغدرة دعا عليهم شهرا هذا هو التفسير بعد الركوع يسيرا هو ذلك الشهر والكثير هو الذي قال انس قبل الركوع لما قال له فان فلان قال انك قلت ان القنوت بعد الركوع قال كذب انا ما قلت هكذا - [00:24:03](#)

وبين ما الذي كان بعد الركوع انما كان للدعاء على الكفرة وهذا صريح في هذا المفهوم الذي ذكرناه ويستدل المالكية والشافعية ايضا بما رواه ابن المنذر عن انس رضي الله عنه ان - [00:24:23](#)

بعض الصحابة كانوا يفتنون قبل الركوع وبعض الصحابة كانوا يفتنون بعد الركوع وهذا فيه دليل مشروعية القنوت ويستدلون بما رواه الامام احمد وابن خزيمة وغيرهما عن انس رضي الله عنه قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتن - 00:24:45

تفارق الدنيا وهذا الحديث نص في المسألة لا يحتمل التأويل اصلا ولا يحتمل الخلافة اصلا لكن اختلفوا في صحته وضعفه ولهذا لم تحسم المسألة فقد قوى هذا الحديث الحاكم والبيهقي - 00:25:05

والنووي ولو دقيق العبد الملقن شيخ ابن حجر وغيرهم وضعفه ابن حجر الزبيلي وغيرهم فلذلك بقي هذا الحديث محل نزاع فمن اجتهد فرأى او اقتنع فرأى انه ثابت قوي لا ينزل عن درجة الاحتجاج - 00:25:26

المسألة عنده لا تحتمل خلافا ومن رأى رجح عنده ان الحديث ضعيف بقي الكلام في غير ذلك من ادلة دج الحنفية والحنابلة على عدم مشروعية القنوت بما رواه الشيخان عن انس - 00:25:50

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قناة شهرا على احياء من احياء العرب ثم تركها قالوا هذا القنوت منسوخ القنوت للصبح منسوخ دليل النسخ قوله ثم تركه هذا يعني انه الان منسوخ غير مشروع - [00:26:14](#)

لكننا نجيب عن هذا بان ما الذي تركه النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء ولا الأحياء الحديث المتروك هو المذكور في الحديث وليس المتروك المعهود في الذهن انت تستدل بمنطوق الحديث على معهود في الدين وهذا غلط - [00:26:38](#)

دعا النبي صلى الله عليه وسلم على احياء من احياء العرب قنت النبي صلى الله عليه وسلم على احياء من احياء العرب شهرا ثم ترك ما الذي هذا القنوت الذي هو دعاء على هذه الاحياء من احياء العرب. وليس المتروك مطلق القنوت - [00:26:59](#)

واستدلوا ايضا بما رواه البخاري عن انس رضي الله عنه انه قال كان القنوت في المغرب والفجر ارجوا الاستدلال بهذا الحديث الو اجمعوا هذا حديث صحيح قنوت كان في المغرب كما كان في الفجر - [00:27:17](#)

الان ايقنت احد في المغرب قالوا اجمع الناس على انه مرسوخ في المغرب فينبغي ان يكون كذلك في الفجر لان الحديث واحد واضح نحن ماذا نقول؟ نقول اجمعوا على انه كان يقنت في الصبح - [00:27:38](#)

ثم اختلفوا هل ترك القنوت في الصبح فتتمسك بما اجمع عليه حتى يثبت ما اختلفوا فيه واستدلوا ايضا بما رواه ابن خزيمة عن انس ترون الاحاديث كلها واكثرها انما مدارها على على انس - 00:28:00

تدل بما رواه ابن خزيمة عن انس رضي الله عنه انه قال قال كان النبي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقنت الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم - 00:28:21

وهذا ايضا نجيب عنه بان آآ المراد هنا الدعاء القنوت الذي هو بعد الركوع الذي هو الدعاء على المعتدين وعلى الغدرة وعلى الفجرة لا مطلق لا مطلق القنوت واستدلوا بما رواه الامام احمد وغيره - [00:28:34](#)

عن ابي ما لك الاشجعي قال قلت لابي يا ابيتي قد صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي ها هنا بالكوفة قريبا من خمس سنين - [00:28:57](#)

اكانوا يقتنون قال اي بني محدث الاحاديث التي يستدل بها الطرفان جميعا كلها احاديث صحيحة اذا كان الضعف في احد بعضها
 بيناه هذا الحديث قول قول آآ قوله محدث لا يمكن ان يفهم الاحداث على ان القنوت اصبح بعد ان لم بعد ان لم يكن - [00:29:11](#)
 هذا هو الاحداث الذي نعرفه ان الشيء صار ولم يكون وهذا لا يتصور لان لان المأثور عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يقتن
 والذين قاله المنذر والذين قاله اصحاب المصنفات عن الصحابة ان منهم من كان - [00:29:46](#)
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يقتنون في في في بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال الحافظ العراقي وصح
 القنوت عن الخلفاء الراشدين الاربعة والبراء ابن عازب وابن عباس - [00:30:01](#)
 وهي سنة عمر واستقر عليه العمل في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم اه كيف يكون؟ يعني لا يمكن ان يفهم الاحداث على انه لم
 يكن قد قنوت او لم يكن قط مداومته على القنوت في صلاة الصبح ثم صار - [00:30:16](#)
 على اننا نقدر ان نقول ايضا وقد قيلت هو ناف وغيره مثبت ولا يمكن ان يجعل من لم يعلم حجة على من علم واستدلوا ايضا بان
 الصحابة بعضهم لم يكونوا يقتنون - [00:30:33](#)
 وهذا صحيح عن ابن مسعود وعن ابن عمر نقابله بالصحابة الذين كانوا يقتنون. فليس قول بعض الصحابة حجة على بعض اخر
 زاد الامام احمد قال القنوت انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:50](#)
 لاسباب وهي هذا الاعتداء وهذا الذي وقع لي هؤلاء قراء وكذا قال والاحكام اذا ارتبطت باسباب زالت بزوالها والمالكية والشافعية
 يرون ان وان ربط القنوت بسبب فالسبب ليس هو الاعتداء وانما السبب هو عداوة العدو - [00:31:08](#)
 وخصومته قالوا وهذا معنى دائم فدام القنوت بسبب هذا المعنى وهذه العلة التي دامت هذه اه حصيلة اختلاف المختلفين في هذه
 القضية. ولا ريب ان من يرى مشروعية دوام القنوت في الصبح - [00:31:29](#)
 فانه يأوي الى ركن شديد من الدالة ومن عمل الصحابة المتقدمين والائمة قبلهم كايين قضية قبل ان نقوليكم هادشي آآ العجيب انه
 في هذه الازمنة المتأخرة اين غاب العلم عن كثير من من الشباب - [00:31:54](#)
 وصارت يعني تشتهر فتوى ترجيح قول على قول صرنا نسمع وقد حدثت ان رجلا شابا في بلد من اقطار المالكية يصلي خلف امام
 قلت له في الصبح كعادة الائمة في هذه البلاد - [00:32:24](#)
 وذكى يرى او يقتنع او متأثر بقول من قال الا محدث مع ان شوفوا البخاري رحمه الله اخرج حديث انس هذا في القنوت بوب عليه
 باب باب القنوت قبل الركوع وبعده قال الشراح ليرد - [00:32:49](#)
 به على قول من قال ان القنوت محدث هذا الشاب يصلي خلف ذلك الامام ويقول له لا لا ينبغي ان تقنط لا تقنط السنة الا تقنط مع انه
 شوف الانسان يغيب عنه هذا الكلام كله وهذا اختلاف الفقهاء لا السنة لا تقنط لان فلان قال - [00:33:08](#)
 فلان هو السنة هو نتا السنة قلت صافي والسنة هو كذا هذا طبعاً ولكن الغريب ماشي هو هذا مع غرابة هذا لكن ليس هو اغرب ما في
 في الحديث الغريب ان هذا الشاب هذا - [00:33:29](#)
 غاب عن المسجد مدة فلما رجع وصلى الصبح اذا بالامام يقتن فغضب واستشاط غضبا فلما سلم قال له ما زلت تقنط يا كافر ما
 فهمت والو من يكفر الذي يقتن - [00:33:43](#)
 ليهود ولا يكفرون من يقتن ثم لو كان كافرا كيف تصلي وراءه قاله لا عقل ولا قرآن فقلت لكم اختلافنا مع الشافعية في موضع القنوت
 نحن نقول هو قبل الركوع وهم يقولون - [00:34:03](#)
 بعد الركوع نحن نتمسك بما برواية عاصم الاحوال التي ذكرنا عليه في البخاري لما سأل انس عن قرد قال لك قد كان القنوت قال قبل
 الركوع او بعده قال قبل الركوع - [00:34:26](#)
 قال ان فلان اخبر عنك انك قلت بعد الركوع قال كذب قولوا انس كذب يحتمل معنيين اما كذا بمعنى اخطاء وهذه لغة عند اهل
 الحجاز يطلقون الكذب على ما هو اعم من العمد - [00:34:42](#)
 يدخل فيه حتى الخطأ او يكون كذب لان انس لم يقولها لم يقل الذي نقل عنه وعاصم الاحوال وافقه عبدالعزيز بن صهيب والرواية

ايضا عند البخاري عبد العزيز بن صهيب - 00:34:58

قال سأل رجل انس عن القنوت قال بعد الفراغ من القراءة او بعد الركوع الا بعد الفراغ من القراءة هذا هو متمسك المالكية في جعلهم

القنوت قبل الركوع الشافعية يتمسكون - 00:35:15

بان القنوت بعد الركوع هو اكثر المروي وهو المأثور عن الخلفاء الراشدين الاربعة باكثرية روايات واشهرها فهذا متمسكه المالكية

يزيدون ملحظا اخر نظريا وهو انه اذا جعل القنوت قبل الركوع - 00:35:35

يكون في هذا تمديد امدي ادراك الركعة فيدرك تدرك صلاة الصبح بخلاف ما لو جعل بعد الركوع فانه مدركه لا يدرك الا يدرك

السلفاته هذا ابن حجر هو رجل شافعي - 00:35:58

الشافعية يقولون بعد الركوع مع ذلك ماذا يقول ابن حجر يقول اصل مجموع ما جاء من ذلك عن انس ان القنوت لحاجة بعد الركوع لا

خلاف عنه في ذلك واما القنوت لا حاجة - 00:36:19

الصحيح عن انس انه قبل الروم وهذا ترجيح لمذهب المالكية ان الصحيح عن انس انه قبل الركوع وقد اختلف عمل الصحابة في

ذلك والظاهر انه من الاختلاف المباح على انه قلت لكم - 00:36:39

ان الحنفية الحنابلة يرون انه اذا نزل بالمسلمين نازلة فانه يشرع القنوت لا في الصبح فقط بل في الصلوات كلها وعلى هذا لو قلنا ان

القنوت في مثل زمننا هذا - 00:36:58

مشروع عند الائمة الاربعة لم نبعده لانهم يقولون نحن نقول الشافعية على الدواب هم يقولون اذا نزل بالمسلمين نزيلا وفي زمننا هذا

فلو كان سهما واحدا لاتقيته ولكنه سهم وثناء وثالث - 00:37:15

قال احد شيوخنا رحمهم الله الى تمام مئة الف سهم الامة في نكبات متتاليات متواليات متواترات لا تنكشف احداها الا لتجللها اخرى

كأنها ليلة النابغية او ليلة مرائية ما لها من فواق - 00:37:34

الله تعالى ان يرفع عن هذه الامة بتناول الهرجة والقتل اختلف المالكية والشافعية ايضا في مسألة اخرى المتعلقة بالقنوت وهي ما

الذي يقال في القنوت اما نحن فطبعنا الجميع يتفق على انه ليس هناك دعاء - 00:37:56

لا يتجاوز ولا يغير ولا يبدل وهو الذي ينبغي ان يقال. لا ادعوا الله بما شئت في قنوته لكنهم يستحبون دعاء ملكية يستحبون هذا

الدعاء اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونؤمن بك ونتوكل عليك - 00:38:19

ونخنع لك ونخلع ونترك من يكفرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك ان عذابك

الجد بالكافرين ملحق والشافعية يستحبون دعاء احنا لماذا استحبين هذا الدعاء - 00:38:38

لأنه يذكر انهما سورتان من القرآن في مصحف اه ابي او في مصحف بن مسعود يعني في فيما اه نسخ من القرآن الشافعية يستحبون

دعاء اخر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت - 00:39:00

وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت. انه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت والى مجلس اخر ان شاء الله اللهم وبحمدك

اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 00:39:19

واتوب اليك والحمد - 00:39:32